

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/45/780
21 November 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

DEC 3 1968

الدورة الخامسة والأربعون
البند ٥٨ من جدول الأعمال

التطورات العلمية والتكنولوجية وأشارها على الأمن الدولي

تقرير اللجنة الاولى

المقرر : السيد لاتيفي مودم لوسون - بيتوم (توغو)

أولاً - مقدمة

- أدرج البند المعنون "التطورات العلمية والتكنولوجية وأشارها على الامن الدولي" في جدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة وفقاً لقرار الجمعية ١١٨/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ .
 - وبناء على توصية المكتب ، قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٣ ، المعقدة في ٢١ ايلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الاولى .
 - وقررت اللجنة الاولى ، في جلستها الثانية ، المعقدة في ٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ ، إجراء مناقشة عامة بشأن البند المتعلق بتنزع السلاح المحاللة إليها ، وهي البند من ٤٥ إلى ٦٦ . وقررت اللجنة ، في جلستها الرابعة ، المعقدة في ١٦ تشرين الاول/اكتوبر ، أن تقوم عند نظرها في بند تنزع السلاح الأخرى بالنظر في البند ١٥٥ من جدول الاعمال ، الذي أحيل إلى اللجنة الاولى بناء على قرار من الجمعية العامة في جلستها العامة ٣٠ المعقدة في ١٥ تشرين الاول/اكتوبر . وجرت المداولات بشأن هذه البند في الجلسات من الثالثة إلى السادسة والعشرين المعقدة في الفترة من ١٥ إلى ٣٠ تشرين الاول/اكتوبر (انظر ٢٣-٢٣/PV.3-A/C.1/45) . وجرى النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بهذه البند ، واتخاذ إجراء بشأنها في الجلسات من ٢٤ إلى ٣٩ المعقدة في الفترة من ٢ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر ٣٩-٣٩/PV.24-A/C.1/45) .

٤ - وكان معروضا على اللجنة الأولى ، فيما يتعلق بالبند ٥٨ ، الوثيقة التالية :
تقرير الأمين العام بشأن التطورات العلمية والتكنولوجية وأشارها على الأمن الدولي (A/45/568) .

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/45/L.24 و Rev.1

٥ - وفي ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ، قدمت أفغانستان ، واندونيسيا ، وبيلاروسيا ، وجمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وسريلانكا ، وفنزويلا ، والهند وبنغلاديش مشروع قرار معنون "التطورات العلمية والتكنولوجية وأشارها على الأمن الدولي" (A/C.1/45/L.24) ، ثم انضم بوليفيا إلى مقدمي مشروع القرار بعد ذلك . وعرض ممثل الهند مشروع القرار في الجلسة ٣٩ المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر .

٦ - وفي ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدم المشتركون في تقديم مشروع القرار الأصلي مشروع قرار منقح (A/C.1/45/L.24/Rev.1) ، وانضمت كوستاريكا أيضا إلى مقدميه بعد ذلك . واحتوى مشروع القرار المنقح على التغييرات التالية :

(أ) في الفقرة الثانية من الديباجة ، استعفف عن عبارة "طائفة جديدة تماما من منظومات الأسلحة" بعبارة "أسلحة أكثر تطورا ومنظومات أسلحة جديدة" ؛

(ب) في نهاية الفقرة الرابعة من الديباجة أضيفت عبارة "وإلى توجيه التطورات العلمية والتكنولوجية إلى أغراض ناقعة" ؛

(ج) أضيفت فقرة جديدة ماءدة للديباجة نصها كما يلي :

"وإذ تحيط علما بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بـ "الاتجاهات الجديدة في العلم والتكنولوجيا" وأشارها على السلم والأمن الدوليين" المعقود في سنديا باليابان في الفترة من ١٦ إلى ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٠ ، وإذ تسلم ، في هذا الشأن ، بضرورة أن تعمل الأوساط العلمية والأوساط المعاشرة بالسياسات العامة معًا لمعالجة الآثار المعقّدة المترتبة على التغير التكنولوجي" .

٧ - وفي الجلسة ٣٧ للجنة ، المعقدة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، أدى أمينها بيان بشأن الاشار المترتبة على مشروع القرار في الميزانية البرنامجية (انظر A/C.1/45/PV.37) .

٨ - وفي الجلسة نفسها ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار المذكور A/C.1/45/L.24/Rev.1 بتمويل مسجل بالغليبية ١١٣ صوتا مقابل ٣ صوّات مع امتناع ١٦ عضوا عن التمويل (انظر الفقرة ٩) . وكانت نتيجة التمويل كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الارجنتين ، الاردن ، استراليا ، افغانستان ، اكواדור ، الیانيا ، الامارات العربية المتحدة ، إندونيسيا ، انغولا ، اوروجواي ، اوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، ايرلندا ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بولندا ، بنتن ، بنتن ، بوتان ، بولندا ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، بوليفيا ، بيرو ، تايلاند ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر ملليمان ، الجمهورية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية ترانسنيستريا ، جمهورية الدومينيكية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي ، ساموا ، سري لانكا ، منغافورة ، السنغال ، سوازيلاند ، السودان ، سورينام ، السويد ، شيلي ، المومباسا ، الصين ، العراق ، عمان ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فينلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكاميرون ، كندا ، كوبا ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، لختنشتاين ، ليبريا ، ليسوتو ، مالطا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، موريتانيا ، منغوليا ، موريشيوس ، موزambique ، ميانمار ، النمسا ، نيجير ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، هنغاريا ، اليمن ، يوغوسلافيا .

المعارضون : فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : إسبانيا ، إسرائيل ، المانيا ، أيرلندا ، إيطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمارك ، كندا ، لوكسمبورغ ، الترويج ، هولندا ، اليابان ، اليونان .

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

- ٩ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

التطورات العلمية والتكنولوجية وأشارها
على الأمن الدولي

إن الجمعية العامة ،

لأن تشير إلى أنها أكدت بالإجماع ، في دورتها الاستثنائية العاشرة وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكررة لنزع السلاح ، على أهمية كل من التدابير النوعية والكمية في عملية نزع السلاح ،

وإذ تلاحظ مع القلق الاحتمالات القائمة لاستخدام التقدم التكنولوجي في الغرائز العسكرية ، مما قد يؤدي إلى ظهور أسلحة أكثر تطوراً ومنظومات أسلحة جديدة ،

وإذ تدرك أن التطورات العلمية والتكنولوجية يمكن أن يكون لها تطبيقات مدنية وعسكرية على حد سواء وأن هناك حاجة إلى مواصلة وتشجيع التقدم في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا للتطبيقات المدنية ،

وإذ تؤكد على اهتمامات المجتمع الدولي بالموضوع وال الحاجة إلى متابعة عن كثب للتطورات العلمية والتكنولوجية التي يمكن أن ترتب آثارا سلبية على مناخ الأمن وعلى عملية الحد من الأسلحة ونزع السلاح ، وإلى توجيه التطورات العلمية والتكنولوجية إلى أغراض نافعة ،

وإذ تؤكد أن الاقتراح الوارد في القرار ٧٧/٤٣ ألد المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٨ لا يمس جهود البحث والتطوير التي تجري للأغراض السلمية ،

وإذ تحيط علمًا بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بـ "الاتجاهات الجديدة في العلم والتكنولوجيا" : أشارها على السلم والأمن الدوليين" المعقد في سنديا باليابان في الفترة من ١٦ إلى ١٩ نيسان / أبريل ١٩٩٠^(١) . وإذا تسلم ، في هذا الشأن ، بضرورة أن تعمل الأوساط العلمية والأوساط المعنية بالسياسات العامة معًا لمعالجة الآثار المعقّدة المرتّبة على التغيير التكنولوجي ،

١ - تحيط علمًا بتقرير الأمين العام المععنون "التطورات العلمية والتكنولوجية وأشارها على الأمن الدولي"^(٢) ،

٢ - توافق تماماً على أن :

(أ) المجتمع الدولي بحاجة إلى أن يضع نفسه في موقف أفضل يسمح لـ لـ بمتابعة طبيعة واتجاه التغيير التكنولوجي ؛

(ب) يسع الأمم المتحدة أن تقوم بدور حفاز وكمراكز لتبادل الأفكار من أجل هذا الفرض ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل متابعة التطورات العلمية والتكنولوجية بغية إعداد تقييم بشأن "التكنولوجيات الجديدة" الناشئة ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين إطاراً لتقييم التكنولوجيا مهتمياً ، في جملة أمور ، بالمعايير المقترحة في تقريره ؛

٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين البند المععنون "التطورات العلمية والتكنولوجية وأشارها على الأمن الدولي" .

(١) A/45/568 . انظر

(٢) A/45/568 .